

Distr.
GENERAL

S/RES/932 (1994)
30 June 1994

مجلس الأمن



(القرار ٩٣٢ (١٩٩٤)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٩٥،
المعقدة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام (S/1994/740 و Add.1) المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بالحفاظ على وحدة أنغولا وسلمتها الإقليمية،

وإذ يكرر تأكيد الأهمية التي يعلقها على التنفيذ التام لـ "اتفاقات السلم" وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ يكرر أيضاً تأكيد أهمية الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة في تعزيز عملية السلم ودفع عجلة التنفيذ التام لـ "اتفاقات السلم"،

وإذ يؤكد الأهمية التي يعلقها على قبول الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا، بدون تحفظ، نتائج الانتخابات الديمقراطية التي جرت في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ تحت إشراف الأمم المتحدة، وعلى التزامه التام بـ "اتفاقات السلم" وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ يؤكد أيضاً أن قراراته المقبلة بشأن أنغولا ستأخذ في الاعتبار مدى ما تبديه الأطراف من إرادة سياسية لتحقيق سلم دائم،

وإذ يحث بقوة كلا الطرفين، وبخاصة الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا، على التحلی بأقصى قدر من المرونة وحسن النية في المفاوضات الجارية في لوساكا في هذه المرحلة الحاسمة والامتناع عن القيام بأي أعمال يمكن أن تؤخر إتمامها في وقت مبكر وبنجاح،

وإذ يثنى على الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص والدول الثلاث المراقبة لعملية السلام الأنغولية ومنظمة الوحدة الأفريقية وبعض الدول المجاورة ولا سيما زامبيا، وإذ يشجعها علىمواصلة جهودها بهدف حل الأزمة الأنغولية بأسرع وقت ممكن من خلال إجراء مفاوضات في إطار "اتفاقات السلام" وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وإذ يشير إلى استعداده، من حيث المبدأ، وفقا للقرار ٩٢٢ (١٩٩٤)، للنظر في الإذن فورا بزيادة قوام بعثة الأمم المتحدة الثانية للتحقق في أنغولا إلى مستواها السابق،

وإذ يلاحظ، مع ذلك، ببالغ القلق، تكاثف العمليات العسكرية في جميع أنحاء إقليم أنغولا، مما يسبب معاناة واسعة النطاق للسكان المدنيين ويعوق احتدام محادثات السلام في لوساكا بنجاح والتنفيذ الفعال للولاية الحالية للبعثة،

وإذ يساوره بالقلق إزاء الاتهامات المدعى وقوعها للتدارير الواردة في الفقرة ١٩ من قراره ٨٦٤ (١٩٩٣)،

وإذ يساوره القلق أيضا إزاء إطالة أمد محادثات السلام في لوساكا، وإذ يؤكد من جديد الأهمية التي يعلقها على احتدام هذه المحادثات عاجلا وبنجاح،

وإذ يؤكد أن على عاتق الأنغوليين تقع المسئولية في نهاية المطاف عن النجاح في تنفيذ "اتفاقات السلام" وأي اتفاق لاحق،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤؛

٢ - يقرر أن يمدد ولاية بعثة الأمم المتحدة الثانية للتحقق في أنغولا حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤؛

٣ - يطلب إلى كلا الطرفين الوفاء بالالتزامات التي قطعاها بالفعل في المحادثات في لوساكا، ويحثهما على مضاعفة جهودهما بهدف إنجاز الأعمال المتعلقة بالنقاط المتبقية في جدول الأعمال بصفة عاجلة، وتحقيق وقف فعلي ومستدام لإطلاق النار، وإبرام تسوية سلمية بدون مماطلة؛

٤ - يرحب بقبول حكومة جمهورية أنغولا، رسميا، للمقتراحات المقدمة بشأن المصالحة الوطنية من الممثل الخاص للأمين العام والدول الثلاث المراقبة لعملية السلام الأنغولية ويبحث بقوة الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا على أن يحذو حذوها:

٥ - يعلن استعداده لفرض تدابير إضافية ضد الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا على النحو الوارد في الفقرة ٢٦ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣)، إذا لم يقبل رسميا الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا بحلول ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤ المجموعة الكاملة للمقتراحات المتعلقة بالمصالحة الوطنية التي قدمها الممثل الخاص للأمين العام والدول الثلاث المراقبة ويعلن كذلك أنه في تلك الحالة سيقرر ما سيفرضه من تدابير أخرى:

٦ - يرحب بما يقوم به الأمين العام من أعمال تحضيرية وخطط طوارئ لتحقيق وجود مناسب للأمم المتحدة في أنغولا متى تم التوصل إلى تسوية سلم شاملة، ويؤكد من جديد استعداده للنظر فورا في أي توصيات يقدمها الأمين العام في هذا الصدد:

٧ - يعلن اعتزامه استعراض دور الأمم المتحدة في أنغولا في حالة عدم التوصل في لوساكا إلى اتفاق للسلم قبل موعد انتهاء الولاية الممدة للبعثة:

٨ - يؤكد من جديد التزام جميع الدول بأن تنفذ على الوجه التام أحكام الفقرة ١٩ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣). وفي هذا السياق، يبحث الدولتين المجاورةتين اللتين لم تستجيبا حتى الآن استجابة جوهرية للطلبات المقدمة من اللجنة المنشأة بموجب القرار ٨٦٤ (١٩٩٣) للحصول على المعلومات اللازمة المتعلقة بالانتهاكات المدعى وقوعها للجزاءات، أن تستجيبا لتلك الطلبات على الفور، ويطلب من اللجنة أن تقدم تقريرا إلى المجلس، في موعد أقصاه ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، بشأن الامتثال لنظام الجزاءات، وخاصة بشأن الانتهاكات المحتملة لذلك النظام من جانب أولئك الدولتين المجاورةتين:

٩ - يعرب عن استيائه الشديد لتكايف الأعمال العسكرية الهجومية في جميع أنحاء أنغولا مما يتناقض مع القرار ٩٢٢ (١٩٩٤) ويكرر تأكيد طلبه من كلا الطرفين وقف جميع العمليات العسكرية على الفور:

١٠ - يعرب عن استيائه كذلك، في هذا الصدد، لتدور الحالة الإنسانية، ويدين بشدة الأعمال التي تعرض للخطر جهود الإغاثة الإنسانية، وجميع الأعمال التي تمنع حركة الإغاثة الإنسانية وحركة موظفي الإغاثة الإنسانية بحرية وبدون قيود:

١١ - يبحث بقوة كلا الطرفين على القيام، فورا، بمنع التصاريح والضمادات الأمنية لإمدادات الإغاثة إلى جميع الأماكن، والامتناع عن القيام بأي عمل يمكن أن يعرض للخطر سلامة موظفي الإغاثة أو يخل بتوزيع المساعدة الإنسانية على الشعب الأنغولي؛

١٢ - يثنى على الدول ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التي أسهمت بالفعل في جهود الإغاثة، ويناشد جميع الدول ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية أن تقدم على وجه السرعة المزيد من المساعدات إلى أنغولا لتلبية الاحتياجات الإنسانية المتزايدة؛

١٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يضمن إحاطة المجلس علما بانتظام بالتقدم المحرز في محادثات السلام في لوساكا وكذلك بالحالة العسكرية والإنسانية السائدة في أنغولا، ولتحقيق هذه الغاية يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا في موعد أقصاه ٣١ تموز/ يوليه ١٩٩٤؛

١٤ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

— — — — —